

الأصول في النحو

بَابُ مَا لِحَقَّتْهُ الْهَاءُ عَوْضًا .

وذلكَ أَقْمَتُ إِقَامَةً كَانَ الْأَصْلُ إِقْوَامًا فَحُذِفَتِ الْأَلْفُ وَكَذَلِكَ : اسْتَعْنَتْهُ اسْتِعَانَةً
كَانَ الْأَصْلُ : اسْتَفْعَلًا وَأَرَيْتَهُ : إِرَاءَةً وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْوِضْ قَالَ تَعَالَى : (وَإِقَامِ
الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) وَقَالُوا : اخْتَرْتُ اخْتِيَارًا فَلَمْ يَلْحَقُوا الْهَاءَ حِينَ أَتَمُّوا .
وقالوا : أَرَيْتَهُ : إِرَاءَةً مِثْلُ : إِقَامَةً وَأَمَّا : عَزَّيْتُ : تَعَزَّيْتَهُ فَلَا يَجُوزُ
حُذْفُ الْهَاءِ مِنْهَا وَلَا مِمَّا لَامَهُ يَاءٌ أَوْ وَاوٌ وَكَانَ أَصْلُ تَعَزَّيْتَهُ تَعَزَّيْتَهُ فَحَذَفَتْ
رَايَا مَنْ الزَّيِّ الْمَشْدُودِ وَالْمَشْدُودُ حَرْفَانِ وَقَدْ يَجِيءُ فِي الْأَوَّلِ نَحْوَ الْإِحْوَاذِ
وَالْإِسْتِحْوَاذِ وَنَحْوَهُ عَلَى الْأَصْلِ وَلَا يَجُوزُ الْحُذْفُ فِيمَا لَامَهُ هَمْزَةٌ نَحْوُ : تَجَزَّيْتَهُ وَتَهَنَّيْتَهُ
لَأَنَّ زَّيًّا هَمْزٌ